التطور التاريخي للاهتمام بالبيئة الإنسانية

الباحث/ سالم عادل سالم عبد الله حسن بوتلف الخالدي

(ISSN: 2537 - 0758)

التطور التاريخي للاهتمام بالبيئة الإنسانية

الباحث/ سالم عادل سالم عبد الله حسن بوتلف الخالدي

ملخص

نحن الآن في عصر يتحدث عن النفايات الإلكترونية وكيفية الحماية البيئية في ظل التقدم التكنولوجي، نواجه ظواهر لم تكن تصل حتى لخيالنا في يوم، مثل التحكم والتلاعب بالمناخ بالدول وأصبحت البيئة عصا سحرية والتحكم بها أداة للتدمير وللبقاء، في زمن الكورونا يتحكم الإنسان في توجيه المرض بإرادته وهو أمر خارج المنطق ولم يتصوره التفكير العقلاني في يوم.

ولكنه أصبح واقع أليم، وذلك لأنه هناك من إستفاد من الماضي ودرس التاريخ بشكل وافي ودقيق ليجد السبيل في التحكم والسيادة والبقاء، في حين أن هناك من ظل غارق في دوامة الروتين والنظر تحت قدميه،

من يمحص نظره في التاريخ يجد أن البيئة الصحية والآدمية والعادلة المتزنة هي أساس قيام حضارات عظيمة والطريق الأمثل لبقاءها مثل الحضارة المصرية القديمة، والرومانية، ولكننا لا نطالب الأن بتقديس الحيوان أو تأليه الأنهار، ولكن ما هو أبسط ولقد حثتنا كل الشرائع السماوية يهودية، مسيحية، إسلامية على الحفاظ على البيئة وعلم الرحمة بالجوار، لسنا بحاجة لإرشاد دولي أو عبء عقوبات ومسؤليات حتى نحيا بسلام بيئي، وإذا نظرنا سنجد أن التطور التكنولوجي وحده لا يهدي للحضارة فمثلا عندما أرادت الصين القضاء على ما أسمته الآفات الأربعة "الذباب، الفئران، النمل، العصافير" كانت النتيجة خلل جسم في التوازن البيئي، لقد خلق القدير العزيز كل شيء بقدر.

مقدمة

تعد مشكلة تلوث البيئة من أهم المشكلات التي تشهدها البشرية في العصر الحديث، وذلك بعد أن تأكد للجميع مدى المخاطر والأضرار الناجمة عن التلوث البيئي، بالإضافة إلى ما ترسخ في وجدان المجتمع الدولي بأن التلوث لا تعيقه الحدود الجغرافية ولا الأنظمة القانونية، وبأنه لا يمكن التصدي له ومكافحته دون أن يكون هناك تعاونًا مشتركًا وتضافرً بين الدول المختلفة[١].

ولذلك تضافرت الجهود على المستوى الدولي والإقليمي لمواجهة هذا الخطر، وظهر ذلك جلياً في المؤتمرات الدولية والإقليمية المتعلقة بالبيئة[٢]، وإبرام المعاهدات والاتفاقيات الدولية العديدة، وإنشاء الأجهزة الخاصة بالبيئة، وإنشاء المعاهد والمراكز البحثية المتخصصة في هذا المجال، وإصدار المجلات والدوريات العلمية المعنية

بالدراسات التي تجري في شئون البيئة، كما تشكلت الهيئات والمنظمات غير الحكومية والجماعات التطوعية للدفاع عن البيئة، بل تطور الأمر في بعض الدول إلى تكوين أحزاب سياسية ذات برامج خاصة بحماية البيئة، وتشارك في الانتخابات العامة في تلك الدول(٣).

أسباب اختيار موضوع الدراسة: رغم أن قضية البيئة وحمايتها تعد القضية الأساسية التي تشغل بال جميع الباحثين والمفكرين نظراً لما يلحقنا من تأثير في حياتنا اليومية، إلا أنه لم تكتب فيه دراسات أبحاث كفاية، رغم أهميته، لذا عمدنا أن نكتب في البئية وما لحقها من تطورات تاريخية.

تساؤلات الدراسة: تثير هذه الدراسة مجموعة من التساؤلات، لعل أهمها:

مدى أهتمام الشرائع القديمة بالبيئة؟ وما أهمية البيئة في الحضارات القديمة، وصولاً إلى العصر الحديث؟

إشكالية الدراسة: تكمن مشكلة هذه الدراسة في محاولة الباحث في تتبع التطور التاريخي للاهتمام بالبئية الانسانية بشكل علمي متدرج من القديم الى المعاصر، مع ايجاد رابط بين القديم والجديد، للوصول بأفضل النتائج والتوصيات في البحث.

نطاق الدراسة: تقتصر هذه الدراسة علي دراسة التطور التاريخي في الحضارات القديمة، وصولا الي العصر الحديث في كل من القانون الكويتي والقانون المصري.

منهج الدراسة: استخدمنا في هذه الدراسة المنهج التأصيلي في البحث عن التطور التاريخي لحماية البئية في اطار تاريخي، ثم منهج مقارن بين القديم والمعاصر، ثم توضيح الامر بيم كل من مصر والكويت.

خطة الدراسة: نقسيم هذا البحث إلى مبحثين رئيسيين: نخصص **الأول:** لحماية البيئة في التشريعات القديمة، ونتناول في **الثاني:** حماية البيئة في الفكر المعاصر.

المبحث الأول
حماية البيئة في التشريعات القديمة

مما لاشك فيه إنه لا يمكننا إغفال الناحية التاريخية لأي موضوع قانوني، حيث أن الجانب التأريخي يكشف عن مدى الترابط بين الماضي والحاضر، ويتيح فرصة أكبر في فهم الأوضاع الراهنة، ولهذا ذهب البعض ومنهم Augst comtep إلى القول: إن أي نظام لا يمكن فهمه جيدًا إلا من خلال تاريخه"(٤).

وحماية البيئة بإعتبارها من المواضع الهامة تستلزم الكشف عن جذورها التاريخية في الشرائع القديمة، فقد إنعكس البعد الحضاري على الحماية الجنائية للبيئة على مستوى القوانين الداخلية منذ زمن بعيد، كما نجد أن من المسائل المتعلقة بمفهوم البيئة في الفكر

(ISSN: 2537 - 0758)

القديم هو تصور الإنسان الأول مسألة الصراع بين عناصر البيئة السماوية وعناصرها الأرضية حيث كان الإنسان القديم يعتقد أن هذه العنصر متضادة، وهذا التصور يمكن الاستدلال عليه في الحضارات الرومانية والمصرية(٥)، ويمكن تبيين ذلك من خلال هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول: حماية البيئة لدى الرومان.

المطلب الثاني: حماية البيئة لدى المصريين القدماء.

المطلب الأول
حماية البيئة لدى الرومان

لقد حظي موضوع حماية البيئة بقسط كبير من إهتمام الشرائع القديمة والذي إختلط بالقواعد الدينية والأخلاقية، ولما كان الدين هو السمة الغالبة على الحياة في هذه العصور، فقد إعتبرت تلك الشرائع أن التعدي على البيئة بمثابة تعد على نام الأمن العام عن طريق إنتهاك الحقوق العامة أو الخاصة التي تنهي عنه الآلهة(٦).

وتعد التشريعات الرومانية من أقدم التشريعات التي كانت تهتم بالبيئة وتدعو للمحافظة عليها، فقد عرفت الحضارة الرومانية تطبيقات عديدة لحماية البيئة من التلوث، مثل تجريم دفن الميت أو حرقه داخل المدن(٧)، كما يمكننا رصد بعض مظاهر الحماية الجنائية البيئية في القانون الروماني من خلال إستقداء مدونة جوستنيان التي أصدرها الأمبراطور فلافيوس بوستنيان في عام ٥٤٤ بعد الميلاد، حيث جاء فيها "الأشياء الآتية مشتركة بحسب القانون الطبيعي. وهي الهواء، ومجاري المياه العذبة، والبحار ويتبعها شواطئها، فكل الآدميين الاتصال بهذه الشواطئ عل شرط ألا يمسوا ما يكون بها من الدور والآثار القديمة والعمائر، لأن هذه الأشياء ليست كالبحر يجري عليها حكم قانون الأمم"(٨).

ومفاد ذك أنه لا يجوز بأي شكل من الأشكال الإعتداء على هذه الأشياء المشتركة مثل المياه العذبة والهواء، والتربة ويجب الحفاظ عليها من كافة الآدميين، فشواطئ البحار يمكن لكافة الأفراد الإستفادة منها وإستخدامها بطريقة تحافظ عليها ضد كافة صور التلوث(٩)، كما عرف الرومان حلولاً لتصريفات المياه القذرة، فأقاموا قنوات لتتراكم فيها النفايات والفضلات وتجميها في أماكن مخصصة لتجفيفها ليمنع إنتشار البكتريا وحرصاً على النظافة وصحة الإنسان(١٠).

كما أننا نلمح حماية واضحة للبيئة في القانون الروماني من خلال ما كتبه جوستنيان من "إن منشور المحتسبين يحرم إيجاد الكلب أو الخنزير أو الحلوف أو الدب أو الأسد في الأماكن المعتاد مرور الجمهور بها، ويقضي بأن من يخالف ذلك من

ملاك تلك الحيوانات يحكم عليه القاضي بمبلغ يقدره بحسب أصول العدالة؛ في صورة ما إذا كان أيها قد أصاب إنسانا حرا بأذى، أما في صورة إتلاف بعض الأشياء فإن الجزاء يكون بمثلي قيمة الضرر. على أن هذه الدعاوى التي قدرها المحتسبون لا تسقط الدعوى السرية[١١]، اللازمة عما أتلفه الحيوان".

نخلص من ذلك أن الحضارة الرومانية قد عرفت الحماية الجنائية للبيئة، واعتبرتها من الأشياء المملوكة للجميع، فيجب المحافظة عليها ضد إنتهاكات من جانب الأفراد، ويظهر ذلك واضحا في إبتكارهم لحول للمحافظة على مجاري المياه العذبة، وخشيتهم لإنتشار الروائح الكريهة وتلويث الهواء بالأدخنة والغازات الملوثة للهواء.

المطلب الثاني
حماية البيئة لدى القدماء المصريين

لقد اهتم القدماء المصريين بحماية البيئة، والحفاظ عليها، حيث كانت النظافة العامة والخاصة كذلك من أهم الأشياء التي حرصوا عليها، بإعتبارهم أحد الضروريات الأساسية في حياتهم اليومية، وبشكل خاص فيما يتعلق بالعناية بنظافة الجسد والمسكن والطرقات، وكان ذلك سبيلاً للحفاظ على الصحة العامة وشرطًا أساسيًا لدخول الأماكن المقدسة المطلب الثاني: حماية البيئة لدى المصريين القدماء[١٢].

وقد كان للقدماء المصريين الفضل في إبتكار المرحاض الصحي منذ أقدم العصورن ونجحوا في التخلص من الفضلات بتجفيفها في الرمال. وهذه العملية تمنع إنتشار الروائح الكريهة الملوث للبيئة، لأن تركهم للمياه القذرة الناتجة عن القبول والبراز معرضة للهواء للهواء الطلق يؤدي إلى تفشي الأوبئة وإنتشار الجراثيم، لذلك كانوا يفضلون تعريضه للشمس– وخير مثال على ذلك ما وجد من كراسي للمراحيض في منزل تل العمارنة، وكان عبارة عن كرسي مصنوع من الطوب اللين ومغطي بطبقة من البلاط، ومائل نحو الوسط حتى يسعد على عملية التنظيف[١٣].

كما عرف المصريون القدماء فضل الأنهار، فحافظوا عليها، مثال ذلك نهر النيل، فقد حرصوا على حمايته ضد التلوث، وحفظوا قدره لشعورهم بأنهم مدينون له بحياتهم، وبلغ تقديرهم له بأن كانوا يقدمون له في كل عام عروسًا عذراء قربانا كي يرضى عنهم ويفيض[١٤].

ونظراً لاعتماد المصريون القدماء على مياه نهر النيل في الزراعة، فكانوا يقومون بتنظيف قنوات الري وإزالة الحفر وإعادة تخيط الأراضي بوضع العلامات لحدود الحقول، وإقامة الترع والقنوات للري قبل التفكير في الزراعة[١٥].

(ISSN: 2537 - 0758)

كما إهتم المصريون القدماء بالحيوانات ومنحوها قدرًا كبيرًا من الحماية، لتتساوى مع الإنسان، فكان من يقتل حيوانا يعاقب بالإعلام إذا ثبت إنه تعمد ذلك، ويعاقب الندامة إذا كان بغير عمد، كما أن إساءة معاملة الحيوان بالضرب، تعتبر من الجرائم التي تستوجب دفع مرتكبها غرامة للكاهن، وإذا وقع الاعتداء على حيوان مفرس تصل العقوبة إلى حد الإعدام(١٦).

ونرى أن المصريين القدماء كانوا أكثر اهتمامًا بالبيئة وأشد حرصًا في المحافظة عليها، حيث قدسوا النيل مصدر المياه عندهم واهتموا به، وحافظوا على الثروة الحيوانية، وشددوا بالعقوبات التي يتم توقيعها على من يعتدي عليها، كما أنهم كانوا يهتمون بنظافتهم الشخصية، وبالصحة، وبالعلم، وهو ما يجعلنا اليوم نقف جميعا عاجزين أمام ما وصلوا له منذ قديم الأزل، من أسرار وتراث وحضارة بقيت ثابتة شامخة بمرور الزمن إلى عصرنا الحديث.

المبحث الثاني
حماية البيئة في الفكر المعاصر

إزداد الاهتمام في العقد الأخير بموضوع حماية البيئة من التلوث، حيث تتعرض البيئة لمزيد من التلوث، الأمر الذي أدى إلى ظهور العديد من الأمراض الفتاكة التي لم نكن نسمع عنها، كما أدت كثرة إستغلال الموارد الطبيعية وسوء إستخدام التقنيات والكيماويات الحديثة إلى ظهور العديد من مشكلات التلوث البيئي، وعلى الرغم من قدرة البيئة على التخلص من كم كبير من الملوثات وتحليلها، بيد أن تلك القدرة ليست مطلقة، فإذا ما تجاوز التلوث حدا معينا، تعجز البيئة عن التعامل معه وتظهر عليها أعراض التدهور(١٧). وقد ساهم في تفاقم مشكلة تلوث البيئة الثورة العلمية والتكنولوجيا بضخامتها وشموليتها التي نشهدها كل يوم، وكذلك الاستعمال الخاطئ للعديد من المواد في مجال الزراعة بصفة خاصة، فضلا عن الأضرار الفادحة التي خلفتها الحروب بالبيئة، فتعددت الأراء حول حماية البيئة ما بين قائل أن الحماية البيئة تتحقق بزيادة الإنفاق المالي، وثان يتقد أنه يجب الاعتماد على التكنولوجيا العلمية الحديثة، وثالث يرى أن حماية البيئة من مخاطر التلوث يكون من خلال التشريعات والقوانين والأنظمة البيئية الصارمة، ومن ثم أصبحت فكرة حماية البيئة حقًا من الحقوق الأساسية للإنسان، إعترف به كل من الصعيدين الوطني والدولي، وهو ما أكسب قانون حماية البيئة وصف قانون التضامن والتصالح، إذ عكس بحق استجابة الرأي العام في كل بلدان العالم إلى ضرورة المضي قدماً نحو حماية البيئة، والحفاظ عليها مما ساعد على تحقيق التضامن في البلدان المختلفة لبلوغ تلك الغاية(١٨).

ولذلك شهدت الأعوام الماضية عقد العديد من المؤتمرات الدولية والإقليمية والمحلية، وإبرام الاتفاقات والمعاهدات المختلفة، التي تتعلق بمناقشة ومعالجة المشاكل البيئية وخاصة التلوث، كما شهدت وسائل النشر تدفق العديد من المؤلفات التي تعالج هذه المشاكل والموضوعات، من كافة النواحي العلمية والفنية والإقتصادية[١٩]، وأمام ذلك كله، صار لزاما على المشرع أن يتدخل لحمايته البيئية، بإصداره للتشريعات الخاصة لحمايتها من كل ما يؤثر فيها، بعد أن أتضح جليًا أنها جديدة بالحماية والرعاية بشكل إجباري[٢٠].

وهكذا على المشرع في معظم الدول الأوروبية والعربية بإصدار القوانين المنظمة لمختلف الأنشطة الصناعية والزراعية والعمرانية والخدمية، وغيرها من الأنشطة التي يمكن أن يترتب عليها تلوث للبيئة، وسن اللوائح التنظيمية المنفذة لها، على أن تشتمل تلك القوانين واللوائح على الأحكام الخاصة بمزاولة تلك الأنشطة، وشروط منح التراخيص بشأنها وبإنشاء المصانع والمعامل وتحديد المعايير المناسبة لمكنات البيئة التي يجب الإلتزام بها، كما أضفى المشرع على تلك القوانين واللوائح قدرًا من الحماية القائمة على التجريم والعقاب، بإعتبارها أقوى وأقصى درجات الحماية القانونية، وذلك بهدف كبح البواعث الدافعة للسلوك الضار بقيم ومصالح الجماعة[٢١].

وعليه سنعرض لتطور الحماية القانونية للبيئية في التشريع المصري بإعتبار مصر من أولى الدول العربية التي اهتمت بالبيئة، ثم نتطرق لتطور الحماية القانونية للبيئة في دولة الكويت، **وذلك فيما يلي:**

المطلب الثاني
تطور حماية البيئة من التلوث في التشريع المصري

من خلال تعريف البيئة في تشريعات كل دولة تضع لنا تبني هذه التشريعات للمفهوم الواسع للبيئة من عدمه، الذي يشمل على العناصر الطبيعية والصناعية معاً ويعد أبرز التشريعات العربية إنحيازاً للتعريف الواسع، التشريع المصري، فقد عرف المشرع المصري من خلال قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤، بموجب الفقرة الأولى من المادة الأولى للفصل الأول من الباب التمهيدي، والتي نصها: "هي المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية، وما يحتويه من مواد وما يحيط بها من هواء وماء وتربة وما يقيمه الإنسان من منشآت" وما بلغت الانتباه في تعريف المشرع المصري للبيئة هو عدم تمييز الإنسان عن باقي الكائنات الحية لدرجة عدم ذكره عند النص على مكونات المحيط الحيوي: "هي المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية..." فكان ذلك إدراك

(ISSN: 2537 - 0758)

علمي صائب من المشرع المصري على أن كل هذه الكائنات تتأثر وتؤثر على بعضها البعض بما لا يفيد التمييز بينها في شيء[٢٢].

ويحوي النظام القانوني في مصر كثيراً من التشريعات واللوائح والقدرات المتصلة بحماية البيئة، فضلا عن المؤسسات التي لها دور في تنظيم الأنشطة البيئة، وإن هذه التشريعات منذ عشرينات القرن الماضي كانت في مجال حماية التربة والمياه والهواء، وكذلك حماية المحيط من الضوضاء وحماية الفناء وحماية البيئة الصناعية والصحة البيئية، بالإضافة إلى الوقاية من الأمراض وحماية الصحة العامة، وأخيراً تشريعات في مجال التخطيط الحضري والإقليمي[٢٣].

وقد تصدى مجلس الشعب المصري لمسألة تلوث البيئة التي تمثل الإرهاب الصامت الذي يغتال مستقبل مصر وصحة أجيالها بمناقشة واسعة حول مشروع قانون البيئة لسنة ١٩٩٣ الذي تقدمت به الحكومة، إلى أن صدر قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدل بقرار رئيس مجلس الوزارء رقم ١٧٤١ لسنة ٢٠٠٥، وإن هذا القانون قد عُدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ الصادر من وزارة الدولة لشئون في ٢٠٠٩/٣/١، ويعد القانون المعدل جهداً وخلاصة ما توصل إليه المشرع المصري في مجال حماية البيئة من التلوث. حيث تضمن هذا القانون مائة وأربع مواد توزعت على أربعة أبواب، وباب تمهيدي وهذه الأبواب شملت حماية البيئة الأرضية والهوائية والمائية، والباب الرابع مخصص للعقوبات تراوحت بين كغرامة والمصادرة، والغلق وإلغاء الترخيص أو وقف النشاط المخالف والحبس والسجن، وقد تصل الغرامة إلى خمسة مليون جنيه مصري وفق المادة (٩٤) من هذا القانون[٢٤].

وقد نصت المادة (٧/١) من القانون سالف الذكر على أن تلوث البيئة هو: كل تغير في خواص البيئة، يؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر إلى الإضرار بصحة الإنسان، والتأثير على ممارسته لحياته الطبيعية، أو الاضرار بالموائل الطبيعية أو الكائنات الحية أو التنوع الحيوي "البيولوجي" كما نصت المادة (١٠/١) من ذات القانون على أن تلوث الهواء هو: (كل تغير في خصائص ومواصفات الهواء الطبيعي يترتب عليه خطر على صحة الإنسان أو على البيئة سواء أكان هذا التلوث ناتجا عن عوامل طبيعية أم نشاط إنساني، بما في ذلك الضوضاء والروائح الكريهة. كما تناول هذا القانون أيضاً تعريف التلوث المائي بالمادة (١٢/١)[٢٥].

إذا تتبعت مراحل تطور قوانين حماية البيئة في مصر نجد أنها قبل صدور قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ لم ترد هذه القوانين في نصوص موحدة وإنما وردت في نصوص

متناثرة، كما نجدها تغطي أنواع مختلفة من البيئة ما يدل على تبني المشرع مفهوم واسع للبيئة يشمل كل وجوهها ككل يعبر عن فلسفة واضحة المعالم[٢٦].

أولاً: **حماية البيئة في قانون العقوبات المصري** رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ والذي تضمن نصوصاً تكفل الحماية الجنائية لبعض عناصر البيئة في مواده [٣٥٥] المعنية بحماية الثروة السمكية والحيوانية والمعدلة بالقانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٨٢.

- و[٣٥٦][٢٧] [٣٥٧] للنص على عقوبات الاعتداء على الثروة السمكية والحيوانية.
- [٣٦٧، ٣٦٨] تأثيم اقتلاع الأشجار أو قطعها أو اتلاف سائر النباتات.
- [٣٧٧]، [٣٧٨] والمستبدلة في قانون ١٦٩٨ لسنة ١٩٨١ ونصتا على حماية الطريق والمارة من تلويثه بشتى الطرق.
- [٣٧٩] لمن يثير الضوضاء في الليل أو يتسبب في حدوثها.
- ويتضح بذلك أن قانون العقوبات المصري أورد العديد من النصوص منها مخالفات ذات عقوبة ميسرة بطبيعتها ومنها نستدل على عدم كفاية الحماية الجنائية المتكاملة لكافة عناصر البيئة.

ولذلك أورد المشرع المصري تشريعات خاصة متفرقة لمواجهة مخاطر تلوث البيئة.

ثانياً: **حماية البيئة في التشريعات الجنائية الخاصة**

- **حماية البيئة الأرضية: وأهم القوانين التي صدرت في هذا الصدد هي**[٢٨]:

١) القانون رقم ٥٣٩ لسنة ١٩٩٥ بشأن التدابير التي تتخذ لمقاومة الآفات والأمراض الضارة بالنباتات.
٢) قانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٦٢ بشأن الاحتياطات التي تتخذ لإبادة دودة القطن والقوانين المعدلة له.
٣) قانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ بشأن حماية الطيور النافعة للزراعة والحيوانات البرية.
٤) القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٦٧ بشأن النظافة العامة.
٥) القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ بشأن الطرق العامة.
٦) القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن التخطيط العمراني.

 # حماية البيئة الهوائية:- وأهم القوانين التي صدرت هي[٢٩]

١) القانون رقم ٣٧٢ لسنة ١٩٥٦ حظر التدخين داخل الأماكن العامة المغلقة.
٢) قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٦٠ تنظيم العمل بالإشعاعات المؤذية والوقاية من أخطاره.
٣) قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ معدل برقم ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ بشأن المرور.

(ISSN: 2537 - 0758)

٤) قانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٨٢ معدل ٨٥ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الوقاية من أضرار التدخين.

 # حماية البيئة المائية:- وأهم القوانين التي صدرت هي[٣٠]

١) قانون رقم ١٣٠ لسنة ١٩٥٧ بشأن مرسى المياه الداخلية.
٢) قانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ بشأن عملية صرف المخلفات السائلة.
٣) قانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٨ بشأن منع تلوث مياه البحر بالزيت.
٤) قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٧٨ لتنظيم الموارد العامة للمياه اللازمة للشرب والاستعمال الأدمي.
٥) قانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٨٢ بشأن حماية نهر النيل من التلوث.
٦) قانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ بشأن المحميات الطبيعية.

 # حماية البيئة ووقاية الإنسان من الأمراض: وأهم القوانين التي صدرت في هذا الشأن

١) قانون رقم ١ لسنة ١٩٢٦ لمقاومة حمى الملاريا.
٢) قانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٦ لمقاومة الجذام.
٣) إقرار بقانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٥٨ للوقاية من الأمراض المعدية.

 # حماية البيئة في المناطق الصناعية:-

١) قانون رقم ٢٨٠ لسنة ١٩٤٩ لتحديد مناطق صناعية بالمدن وما يجاورها لسنة ١٩٨١ بشأن العاملين في المناجم والمحاجر.
٢) قانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٨١ للعاملين في المناجم.
٣) قانون رقم ٤٥٣ لسنة ١٩٥٤ بشأن المجال التجارية والصناعية.

 # حماية البيئة من التلوث السمعي:-

١) قانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٤٩ بشأن تنظيم إستعمال مكبرات الصوت.
٢) قانون رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٧ بشأن الباعة الجائلين.
٣) قانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بشأن المرور[٣١] والقوانين المعدلة له.

ثالثا: حماية البيئة في الاتفاقيات الدولية

أمر بديهي أن حماية البيئة تمثل إهتماماً عالمياً مشتركاً، وقد إنتهى جانب من الفقه الحديث إلى فكرة الاهتمام المشترك لحماية البيئة دولياً وعلاقتها بالأمن الدولي وعليه يعتبر الاعتداء على البيئة مساس بمصالح المجتمع الدولي وهو ما أدى إلى إعتبار بعض جرائم البيئة ضمن الجرائم الدولية[٣٢].

وإدراكا من المشرع المصري لمخاطر تلوث البيئة ونتيجة للأوجاع العالمية المشتركة بين الدول والتي بدأت تظهر على الصعيد الدولي، بادر بالإنضمام إلى العديد من الإتفاقيات الدولية في مجال الحماية البيئية والتي تعد طبقاً لنص المادة (١٥١) من الدستور ١٠٧١ جزء من التشريع المصري بمجرد التصديق عليها ونشرها بالجريدة الرسمية دون حاجة إلى إصدار قانون داخلي بذلك.

 # أهم الاتفاقيات الدولية التي وقعتها مصر وصدقت عليها ونشرت في الجريدة الرسمية:-[٣٣]

١) اتفاقية روما عام ١٩٥١ بشأن وقاية النباتات وصدر بها مرسوم عام ١٩٥٣.
٢) اتفاقية لندن عام ١٩٥٤ معدلة في ١٩٦٢ بشأن منع التلوث للبحار بالنفط. وصدر بها قرار جمهوري ٤٢١ لسنة ١٩٦٣.
٣) معاهدة موسكو ١٩٦٣ بشأن المبادئ التي تحكم التجارب الذرية وسلب وقفها والتي صدر بها القرار الجمهوري رقم ٢٥٨٠ لسنة ١٩٦٣.
٤) إتفاقية باريس عام ١٩٧٢ بشأن حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي وصدر بها القرار الجمهوري رقم ١٩٦٥ لسنة ١٩٧٣.
٥) إتفاقية جنيف عام ١٩٧٤ بشأن الوقاية والسيطرة على الأخطار المهنية الناتجة عن المواد والعناصر المسببة للسرطان والتي صدر بها القرار الجمهوري رقم ٨٤ لسنة ١٩٨٢.
٦) إتفاقية حماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط المعروفة بإتفاقية حماية البحر المتوسط من التلوث والبروتوكولات الملحقان بها[٣٤].
٧) اتفاقيه جنيف عام ١٩٧٧ بشأن حماية العمال من المخاطر المهنية الناجمة عن تلوث الهواء والضوضاء والاهتزازات في بيئة العمل والتي يصدر بها قرار جمهوري رقم ٣٥ لسنه ١٩٨٨.
٨) الاتفاقية الاقليميه للمحافظة علي بيئة البحر الاحمر وخليج عدن والبروتوكول المرفق بها والموقعة في جدة ١٩٨٢ بين الأردن والسعودية والسودان والصومال وفلسطين واليمن، ومن الجدير بالذكر ان مصر تحفظت على نص الفقرة الأولى من المادة الثانية من الاتفاقيه بالنسبة لسريان أحكامها على خليج السويس على أساس انهما من المياه الداخلية في جمهورية مصر العربية.
٩) اتفاقية فيينا عام ١٩٨٦ بشان التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي والتي صدر بها القرار الجمهوري رقم ٤٠١ لسنه ١٩٧٨ والتي عمل بها إعتباراً من ١٩٨٨/٨/٦

(ISSN: 2537 - 0758)

ومن الجدير بالذكر ان مصر تحفظت عليها في أمرين:-

الأول/ خاص بإعتبارها إعلانات ممثلي الصين وفرنسا والمملكة المتحدة والاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الامريكية بشأن البلاغ التطوعي عن حادث غير مندرج تحت المادة الاولى من الاتفاقية.

الثاني/ يتعلق بعدم إعتبار مصر مقيدة بأي من الإجراءات لفض المنازعات التي نصت عليها الفقرة الثانية من المادة الحادية عشر[٣٥].

صدر القانون رقم ٤ لسنه ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنه ٢٠٠٩[٣٦].

- ثم صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية المعدلة في ٢٠٠٥ تلاه قرار رئيس مجلس الوزراء ٩٦٤ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة.
- ثم قرار رئيس مجلس الوزراء ٥٤٤ لسنه ٢٠١٦.
- وقرار رئيس مجلس الوزراء ٦١٨ سنه ٢٠١٧.
- ثم قرار رئيس مجلس الوزراء ١٩٦٣ لسنه ٢٠١٧.
- وأخيرا قرار ١١٢٩ لسنه ٢٠١٩ بشأن المجلس الوطني للتغيرات المناخية والمجلس كافة الصلاحيات اللازمة لأداء عمله.

وبعد كل هذه المراحل نجد أن هذا القانون على وجه الخصوص لا يقف عند طور جامد وإنما له أكبر الحظ من المرونة سواء بالإضافة أو التعديل وذلك لما يستجد كل ساعة على البيئة في كوكبنا[٣٧]. وسوف نلقي الضوء على بعض القضايا والحالات التطبيقية لنعرض فيها دور القانون في مواجهة الاعتداء على كافة عناصر البيئة:-

- **تلوث الماء:-**

لقد عانى نهر النيل صور متعددة من التلوث لسنوات طوال وخسرت مصر المليارات سنويا نتيجه الملوثات الصناعية والزراعية والطبية والسياحية للنهر، وتحدد وزارة البيئة أهم مصادر التلوث على نهر النيل متمثلة فى المصانع حيث يوجد ٣٤ منشأه صناعية بحاجة لتصويب أوضاعها.

- **تلوث مياه الشرب:-**

حتى عام ٢٠٠٣ كان أكثر من ٨,٦ مليون نسمة من سكان مصر يعانون من حرمان وصول مياه الشرب النقية طبقاً لتقرير برنامج "الامم المتحدة الإنمائي"[٣٨].

وأكدت دراسة أجراها المركز القومي للبحوث على مياه الشرب أن مواتير رفع المياه التي لجأ إليها تؤدي إلى تلوث المياه بكائنات طفيلية تنمو بجدران المواسير، وأشارت

الدراسة إلى أن ضغط الهواء يعمل على تزايد تفاعل الكلور مع المواسير المصنوعة من الرصاص والبلاستيك مما يمثل خطورة على صحة الإنسان.

كما يدلل خبراء بقسم تلوث المياه بالمركز القومي للبحوث على ارتفاع نسبة المنجنيز والأملاح في مياه الشرب عن الحدود المسموح بها، يعد مؤشراً على تلوث المياه مما يضر ضرر جسيم بالكلى والكبد وهي نسب مرتفعة في مناطق وسط الدليا.

← **تلوث قناة السويس**[٣٩]:-

أحياناً ما يحدث تلوث بالزيت في قناة السويس نتيجة حوادث السفن العابرة وتؤثر مباشرة على الزريعة السمكية ونسبة نفوق الأسماك وقلة الإنتاج السمكي كما يدمر الزيت النباتات والأحياء المائية، وتبدأ وسائل حل مثل هذه المشكلة بمحاصرة بقعة الزيت وعمل عمليات الامتصاص للزيت وتنظيف شاطئ القنال.

ويأتي دور قانون البيئة ممثلاً في وزارة شؤن البيئة بالتعاون مع وزارة الداخلية لمجابهة هذا التلوث مثلما سنعرضه في الأمثلة الآتية:

توفيق أوضاع المصانع الملوثة للنيل[٤٠]:-

خلال المؤتمر الدولي الذي عقدته مكتبة الإسكندرية لسياسات التنمية إنه يتم توفيق أوضاع الشركات الصناعية بيئيا والتي تصرف مخلفاتها السائلة دون معالجة بتكلفة قدرها ٣٥ مليون دولار مقدمة من البنك الياباني وجهاز البيئة العالمي والمفوضية الأوروبية لتنفيذ مشروع تحسين طرق المعالجة الأولية لمياه الصرف.

- الحد من مشاكل التلوث البيئ للمياه والإنجازات البيئية في مجال نوعية المياه ٢٠٠٠/٢٠٠١[٤١]:-

- حماية نهر النيل: خلال العام ٢٠٠٠/٢٠٠١ أعلنت وزارة الدولة لشئون البيئة تدني نسب التلوث الصناعي في نهر النيل ويأتي هذا التحسن البيئي الهام نتيجة الإلتزام في نهر النيل ويأتي هذا التحسن البيئ الهام نتيجة الإلتزام بقوانين البيئية من جانب ٣٤ منشأة صناعية كبرى هم أكبر المسؤلين عن صرف مخلفات صناعية سائلة غير معالجة، وقد إلتزمت هذه المنشآت بالمتطلبات القانونية نتجية زيارات التفتيش المستمرة التي قامت بها لجنة تضم ممثلين من وزارة البيئة ووزارة الري والموارد المائية وشرطة المسطحات المائية وتم إستثمار مبلغ ٣٥٠ مليون جنيه على مكافحة التلوث الناتج عن تلك المنشآت صناعية.

وأثمر عن (١) إيقاف الصرف الصناعي الملوث والذي يتم صرفه مباشرة إلى نهر النيل.

(٢) إيقاف الصرف الصناعي الملوث إلى مصارف تخلط مع مياه عذبه.

(ISSN: 2537 - 0758)

(٣) إيقاف الصرف الصناعي الملوث إلى مصارف تنتهي إلى البحيرات.
(٤) إيقاف الصرف الصناعي الملوث والذي تم صرفه مباشرة إلى البحر المتوسط وخليج السويس[٤٢].

- **حماية البحيرات:**- تزايدت أنشطة التنمية على البحيرات في مصر زيادة كبيرة وقد أظهر ذلك الحاجة إلى إدراج البعد البيئي في هذه الأنشطة بصورة ملحة بهدف الإدارة المستدامة لهذه الموارد وفي هذه الصدد تم التخطيط عام ٢٠٠٢/٢٠٠١ وعام ٢٠٠٤/٢٠٠٣ لإعداد نظام إدارة متكاملة للبحيرات في مصر شاملة مواصفات وشروط للتنمية للبحيرات في مصر شاملة مواصفات وشروط للتنمية تضمن عدم تدمير بيئة هذه الموارد "بحيرة المنزلة".

- **تلوث الهواء:**-

منطقة حلوان وتلوث الهواء:- حلوان إحدى ضواحي على القاهرة مدينة الاستشفاء والعيون الكبريتية والصحة العلاجية والتي إتجهت الأحلام في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي إلى الاستغلال السياحي الأمثل لها، وتنظيم الاستفادة بها كمدينة صحية عالمية[٤٣]، باتت منذ سنوات مسرحاً للتلوث فقد إغتصب غبار الأسمنت نقاءها وصحتها، وتحتل حلوان منزلة خاصة في ملف "التلوث القاهري" حيث تمثل ذروة التلوث إذ بلغ حجم التلوث بغبار الأسمنت في حلوان أربعة عشر ضعف المسموح به.

وتشير البحوث الحديثة إلى: أن ٢٩% من أطفال المدارس بحلوان مصابون بأمراض الرئة وقد تؤدي إلى تحجرها، فتحولت من مجرد قضية بيئية إلى قضية بمناقشات أروقة مجلس الشعب لضرورة حل تلك الكارثة.

كما أشارت العديد من الدراسات إلى أن نسبة غبار الأسمنت في حلوان لا مثيل لها في العالم كله وهو ما ينتج عنه:

- أن يقلل الإشعاع المرئي للشمس بشدة.
- ويعوق البناء الضوئي للنبات.
- ويؤدي إلى إنتشار الأمراض الجلدية ولين العظام والفطريات كل تلك الكوارث في (المدينة العلاجية).

وعند مقارنة الإشعاع الشمس الحالي في حلوان بنظيره[٤٤] في العشرينات من القرن الماضي والذي تم قياسه في مرصد حلوان حينما كان سكان حلوان لا يزيدون عن خمسة آلاف نسمة. ونجد إنخفاضا قدره ٤٠% في الإشعاع المباشر الكلي مما يشير إلى ارتفاع الملوثات بصورة خطيرة.

وعليه يطالب الباحثون وخبراء البيئة بضرورة توجيه الجهاز المصرفي لرجال الأعمال والمستثمرين في كافة القطاعات إلى إتباع كافة الإجراءات الكفيلة بالحفاظ على البيئة وحمايتها، والحد من ارتفاع نسب التلوث الناتجة عن تمويل مشروعات غير مخططة بيئياً.

وكانت إدارة محافظة القاهرة قد قررت في يوليو عام ٢٠٠٠ طرح منطقة عين حلوان للإستغلال السياحي الترفيهي لمدة ١٥ عام بنظام حق الإنتفاع للقطاع الخاص وذلك بهدف إعادة المنطقة إلى ما كانت عليه من قبل سياحياً وعلاجياً والحد من التلوث في المنطقة وخلق مناطق خضراء.

ونحن الآن في ٢٠٢١ ولم يتم تحقيق أي من هذه الأحلام وأصبح الوضع أسوأ ما يكون في المدينة التي كان يطلق عليها "المدينة العلاجية".

هذا فيما يخص ما تسبب به سكانه ومسئولي الحكومة بالصناعة والزراعة ولكن تعرضت مصر لمعاناة مخاطر بيئية لا حصر لها نتيجة الحروب والتي لم تكن حتى طرفاً فيها.

- **الألغام الأرضية:-**

تعتبر مصر من أكثر دول العامل، وأول دولة عربية إسلامية، تضرراً من مشكلة الألغام بفعل مخلفات الحرب العالمية الثانية.

وقد أدى وجود تلك الألغام والأجسام القابلة للإنفجار إلى العديد من المشكلات البيئية والإقتصادية والإجتماعية، حيث تسببت في عدم الإفادة للأراضي على مدى أكثر من ٦٠ عام من نحو مليون فدان صالحة للزراعة ومنها مشروع منخفض القطارة وهو مشروع السد العالي في أهميته وفوائده، كما حرمت الألغام المنطقة الكشف البترولي والتعديني[٤٥] ومن أن تكون مركزاً إستثمارية للعديد من الصناعات وأن تشكل أحد مراكز الجذب السكاني، هذا وتبذل القوات المسلحة المصرية جهودا متنامية للتخلص من تلك الألغام، كما أن هناك محاولات متصلة للاستعانة بالتعاون الدولي في هذا المجال.

المطلب الثاني
تطور حماية البيئة من التلوث في التشريع الكويتي

تصاعد الاهتمام بحماية البيئة عقب أحداث حرب الخليج وما نجم عنها من تهديد للموارد الطبيعية غير المتجددة[٤٦] ومن ذلك ما نتج من تهديد للبيئة الهوائية تمثل في الحرائق الناتجة عن تفجير الآبار البترولية والتي إستغرق إخمادها حوالي تسعة أشهر، وظهور سحب سوداء كثيفة تحتوي على مواد ملوثة، فضلا عن تهديد البيئة البحرية

(ISSN: 2537 - 0758)

والذي تمثل في ظهور البقع الزيتية oil spiu التي تخلفت عن الحرب وغطت سواحل الخليج، وتزداد خطورة هذه للبقع الزيتية عند مصاحبتها للحرائق مما يساعد على تدمير للبيئة المحيطة والتي قد يمتد آثارها إلى مناطق أخرى بسبب حركة الرياح كما يتسبب في ارتفاع حرارة الجو.

وتمثل إهتمام المشرع الكويتي في إستحداث نصوص قانونية جديدة وإدارات تنظيمية متخصصة بحماية البيئة تتكامل مع ما هو قائم من نصوص.

وأن كانت لم تصل رغم الأحداث إلى وجود سياسة منسقة لحماية البيئة، فقد خول القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٠ للمجلس الأعلي لحماية البيئة صلاحيات الأمر بوقف العمل في أي منشأة "غير حكومية" تلوث البيئة لمدد تتراوح من إسبوع إلى ثلاثة أشهر مع جواز معاقبة المتسبب بالحبس مدة لا تتجاوز ٣ سنوات.

وقد وافق مجلس الأمة الكويتي في يونيو عام ١٩٩٥ على مشروع قانون الهيئة العامة للبيئة[٤٧] وهو القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ المعدل بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء الهيئة العامة للبيئة.

أولاً: التعريف البيئي عند المشرع الكويتي

إختلفت الآراء في تصنيف مفهوم البيئة عن المشرع الكويتي منهم من نسبة للمفهوم الضيق ومنهم من صنفه ضمن التعريف الواسع وسوف نعرض الاثنين.

- **التعريف البيئي الواسع عند المشرع الكويتي[٤٨]**

عرف المشرع الكويتي البيئة من خلال قانون البيئة رقم ٦٢ الصادر لسنة ١٩٨٠، وذلك بموجب البند الأول من المادة الأولى والذي نصه "هي المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من هواء وماء وتربة، وما يحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو إشعاعات، والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان"[٤٩].

- **المفهوم الضيف للبيئة:**

هذا المفهوم هو إتجاه مضاد للمفهوم الواسع للبيئة حيث يأخذ هذا المفهوم بالعناصر الطبيعية للبيئة دون الصناعية[٥٠].

فعقب أحداث حرب الخليج الثانية عام ١٩٩١ تصاعدت الاهتمامات بحماية البيئة واستحدثت نصوص قانونية جديدة وإدارات تنظيمية متخصصة، لحماية البيئة مع ما هو قائم من نصوص، فقد صدر قانون حماية بلدية الكويت في عام ١٩٧٣ الذي اهتم بموارد الثروة البترولية، ونظم الانتفاع بها إلى جانب الحماية من أخطار التلوث البترولي

الضار بالصحة والذي يترتب عليه تلف أو خطر بنظافة الهواء، ونص على عقاب المسئول عن التلوث بالغرامة من ١٠٠٠٠ إلى ٥٠٠٠٠ دينار كويتي.

وقد تم إنشاء المجلس الأعلى لحماية البيئة في عام ١٩٨٠، وهذا المجلس يتبع لرئاسة مجلس الوزراء[٥١]، ولكن مع تصاعد أفعال التلوث من الأنشطة الصناعية وقصور القانون على معاقتبها والحد من تفاقمها، فقد واقف مجلس الأمة الكويتي على مشروع قانون الهيئة العامة للبيئة في عام ١٩٩٥ وهو القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ المعدل بالقانون رقم ١٦ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء الهيئة العامة للبيئة، ثم في عام ١٩٩٩ تم سن قانون حماية البيئة البحرية الكويتي الذي ينظم عدداً من الجواب الهامة للتلوث البحري ويفرض عقوبات صارمة على مصادر التلوث، حيث تنص المادة (٣٢) من هذا القانون على عقاب السفن التي تحدث تلوثاً في المياه الكويتية الإقليمية بالحبس لمدة عام كحد أقصى وغرامة لا يقل حدها الأدنى عن (٤٠٠٠٠) أربعون ألف دينار كويتي[٥٢].

ونرى وبحق أن إتباع المشرع الكويتي منهجية التعريف الواسع للبيئة، من خلال القانون رقم ٦٢ الصادر سنة ١٩٨٠، يعد الأفضل من حيث شموله للمخلوقات الحية والجامدة، وكذا مختلف المنشآت التي أنشأها الإنسان منها كانت الغاية من وراء ذلك الإنشاء، وما بلغت الانتباه في هذا التعدين هو عدم جعل الإنسان محوراً للبيئة، فلا تقوم لها قائمة إلا بوجوده، إذ جعله كائن كالحيوان والنبات، عكس المشرع المصري الذي لم يميز بين الإنسان وباقي الكائنات الحية وذلك من خلال عدم ذكره– للإنسان– عند النص على مكونات المحيط الحيوي.

وتجدر الإشارة على أن القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ كان الهدف منه هو إنشاء الهيئة العامة للبيئة، إلا أنه لم يغفل النص على بعض العقوبات البيئية، حيث نص على عقوبة الحبس الذي لا يتعدى ثلاث سنوات والغرامة التي لا تتجاوز ١٠ آلاف دينار كويتي كجزاء يقابل جريمة تلويث البيئة[٥٣]، ورغم عدم تمييز القانون بين الجرائم البيئة الجسيمة وغير الجسيمة من حيث العقوبة إلا أن هذا القانون قد إشتمل على أول مادة قانونية تقرر عقوبة الحبس في حالة إرتكاب أي سلوك يلحق الضرر بالبيئة ويؤدي إلى تلويثها، ونظراً لقلة المواد القانونية وعدم كفاية العقوبات التي نص عليها قانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥، أصبح من الضروري إصدار قانون جديد شامل يتناول جميع المسائل الخاصة بحماية البيئة، وهو ما دعا مجلس الأمة الكويتي إلى إصدار قانون حماية البيئة

(ISSN: 2537 - 0758)

الجديد رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٤، وهذا القانون يحتوي على ١٨١ مادة قانونية تهتم جميعها بالبيئة وبمكافحة التلوث.

ولكن بمجرد دخول قانون البيئة الجديد حيز التطبيق لاحظ الجميع وجود خلل وأخطاء في صياغة بعض المواد وعدم منطقية تطبيق البعض الآخر، وقد إستدعي ذلك تدخل المشرع الكويتي لتعديل هذه المواد، وبالفعل أصدر المشرع الكويتي بتاريخ ٢٠١٥/٨/٢٤ القانون رقم ٩٩ لسنة ٢٠١٥ الذي يتضمن الكثير من التعديلات على المواد القانونية في القانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٤، وذلك بهدف جعلتها قابلة للتطبيق[٥٤].

وقد تناول قانون حماية البيئة رقم (٤٢) لسنة ٢٠١٤، تعريف البيئة بأنها: المحيط الحيوي والفيزيائي الذي يشمل الكائنات الحية من إنسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من المواد الطبيعية ومن الهواء والماء والتربة وما يحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو إشعاعات طبيعية والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان ونلاحظ أن هنا التعريف يتفق مع تعريف البيئة رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٠، كما تناول قانون حماية البيئة الجديد الكويتي مفهوم حماية البيئة بأنها: هي مجموعة السياسات والتدابير التي تهدف إلى حماية الموارد الطبيعية والنظم البيئية والإجراءات التي تكفل منع التلوث أو التخفف من حدته أو مكافحته، والمحافظة على البيئة ومواردها الطبيعية والتنوع الحيوي وإعادة تأهيل المناطق التي تدهورت بسبب الممارسات الضارة. وإقامة المحميات البرية والبحرية وتحديد مناطق عازلة حول مصادر التلوث الثابتة. ومنع التصرفات الضارة أو المدمرة للبيئة وتشجيع أنماط السلوك الإيجابي.

أيضاً قد أشار قانون حماية البيئة الكويتي الجديد إلى أن تلوث البيئة: هي كافة الأنشطة البشرية والطبيعية التي تساهم في تواجد أي من المواد أو العوامل الملوثة في البيئة بكميات أو صفات لمدة زمنية قد تؤدي بطريق مباشر أو غير وحدها أو بتفاعل مع غيرها إلى الأضرار بالصحة العامة أو القيام بأعمال وأنشطة قد تؤدي إلى تدهور النظام البيئي الطبيعي أو تعيق الاستمتاع بالحياة والاستفادة من الممتلكات الخاصة والعامة[٥٥].

- **تطبيقات عملية لجرائم الاعتداء على البيئة الكويتية وسبل تصدي القانون الوطني لها وأيضاً القانون الدولي البيئي:-**

في تقرير لليونسكو حول أعمال النظام العراقي التي تمت في حق البيئة الحضارية الكويتية[٥٦] ذكر أن النظام العراقي لم يحصر إعتدائه على الكويت في تحقيق أغراضه

العسكرية وإنما تجاوز ذلك إلى الاعتداء على البيئة الكويتية وهو ما سنبرز بعضاً منه الآن.

ما جاء بتقرير البروفسور أبادير تيام[٥٧] الممثل الخاص لمدير عام اليونسكو المكلف برئاسة بعثة دراسة الأضرار التي لحقت بالمؤسسات التربوية والعملية والثقافية في الكويت من جراء الغزو العراقي الذي جاء بتقرير أن متحف الكويت ودار الآثار الإسلامية تم نهبهما وسرقة محتوياتهما بالكامل وأشعلت النار في بعض مباني المتحف ودار الأثار الإسلامية والقبة السماوية، كما أتلف الجيش العراقي بيت البدر بالقذائف التي صفرت الجدران وأزاحت الأعمدة ولم تكتف القوات بهذا الاعتداء على البيئة "الحضارية" الكويتية وإنما سرقت أيضاً العديد من القطع العلمية من المتحف العلمي وهذ الأمر يشكل جريمة دولية من جرائم الحرب وما تم من سلب ونهب وتدمير لا تبرره بأي شكل من الأشكال الضرورات العسكرية لأن القوات العراقية قد أستولت على الكويت في غفلة من الزمن فلم تكن هناك حرباً بالمعنى الدقيق لكلمة حرب لانتفاء وجود قتال متبادل وذلك عدواه غير مشروع ياباه المجتمع الدولي.

هذا فيما يخص الاعتداء على البيئة الحضاري ولكن ما يهمنا تسليط الضوء عليه هو الاعتداء على البيئة الطبيعية وسلامة الإنسان سواء في حرب أو تبعاتها أو أخطاء بنو الدولة أنفسهم. وسوف نتناول مشكلة تلوث الهواء وأسبابه وتلوث المياه الجوفية والحد من ملوثات المصانع ومرادم النفايات وأخطارها وأخيرا مشكلة الأسبستوس ودور جماعة الحظ الأخضر البيئية في حماية البيئة الكويتية.

(١) مشكلة تلوث الهواء:

تعد مشكلة تلوث الهواء واحدة من أبرز المشاكل البيئية التي تؤثر على الصحة العلمية وتهدد السلامة طبقاً لتقرير المدير العام لبلدية الكويت، موضحاً أن المصادر العابرة والرئيسية لتلوث الهواء هي النشاط البترولي والنتائج عن الاستشكاف والاستخراج والنقل والتخزين والتصنيع والتكرير ومحطات والاستخراج والنقل والتخزين والتصنيع والتكرير ومحطات وقود السيارات وقال في تقرير[٥٨] من دور البلدية في مكافحة تلوث الهواء أن وجود ملوثات هواء متنوعة بنسب ومستويات تركيز مختلفة أثرت على نوعية جودة الهواء الخارجي في معظم المناطق بدولة الكويت وفي جميع الأوقات.

وأوضح أن هناك ملوثات هواء زادت تركيز إنها عن المعايير القياسية المسترشد بها لتقييم جودة الهواء، وارتفعت مستويات تركيز الجسيمات العالقة القابلة للإستنشاف في كل مناطق القياس وفي معظم الشهور وخاصة في شهور الصيف[٥٩].

(ISSN: 2537 - 0758)

وجاء في التقرير أنه إرتفع المتوسط السنوي الحسابي لغاز الأمونيا في محطة الرصد الثابتة بمنطقة الرقة فقط، في السنوات الثلاثة الأخيرة من المعيار القياسي المسترشد [٢٠٠٣: ٢٠٠٦]، الأمر الذي يستشير إلى إحتمالات وجود خلل أو ظروف تشغيل معينة بمصنع البتروكيماويات الوحيد المقام بمنطقة الشعيبة الصناعية والذي يعتبر المصادر الرئيسي لإنبعاث هذا الغاز في الهواء الجوي وأخيراً أشار التقرير إلى أن أسباب التلوث الرئيسية هي: عدم الإلتزام بصورة فعالة بإعداد وتقديم دراسات المردود البيئي للمشاريع قبل ترخيصها، أو عدم الالتزام بالتوصيات الواردة بتلك الدراسات عند إعدادها، وعدم اتباع الإشتراطات والمعايير البيئية اللازمة عند تصميم وتنفيذ وتشغيل مجموعة كبيرة من المشاريع التنموية والصناعية.

وعدم وجود برامج رقابة فعالة للكشف على مواقع مصادر تلوث الهواء، وعدم إلتزام المؤسسات الإنتاجية والخدمية– المتسببة بتلوث الهواء– بإستخدام التقنيات والوسائل اللازمة للحد من ملوثات الهواء الناجمة عن منشآتهم.

أما المؤسسات الإنتاجية والخدمة الرئيسية لمصادر تلوث الهواء فلخصها التقرير في شركة نفط الكويت[٦٠] التي أقرت في العام ١٩٩٠ خطة متعلقة بالصحة والسلامة البيعية لتكون إنطلاقة جديدة لتوفير مناخ عمل صحي وآمن،

أيضاً شركة البترول الوطنية حيث تقوم بإدارة وتشغيل مصافي النفط الثلاثة وهي مصفاة الاحمدي ومصفاة ميناء عبدالله ومصفاه الشعيبة من النفط الكويتي الخام وهو من النفط الذي يحتوي على شوائب عالية نسبياً.

(٢) تلوث المياه الجوفية:

تم التحقق من تواجد تركيزات ملحوظة ومتفاوتة من غاز كبيريتيد الهيدروجين في المياه الجوفية بدولة الكويت في مناطق مختلفة من البلاد وعلى أعماق متفاوتة عندما يزيد المحتوي الكلي للمواد الصلبة الذائبة فيها عن ١٠,٠٠٠ ملجم/ لتر.

وتم الكشف عن هذا الغاز في مناطق عدة مثل صباح سالم، مشرف، سلوى والرميثية، وهو أمر لا يدعوا إلى الفزع بقدر ما يدعو إلى الإسراع بالعلاج والانتباه إلى ما قد يلحقه الإهمال من أذى للبيئة[٦١].

وترتبط ظاهرة إنبعاثات غاز كبيريتيد الهيدروجين في عدة مناطق كويتية إرتباطاً عضوياً. بظاهرة أخرى هي ارتفاع منسوب المياه الجوفية في المناطق السكنية بدولة الكويت وتعود الأخيرة إلى النهضة العمرانية الواسعة، والتوسعات العمرانية غير المدروسة، والاستخدام غير الرشيد للمياه المستخدمة في الأغراض المعيشية والصناعية

وري الحدائق المنزلية والتسرب من شبكات وتوصيلات المياه، وعدم كفاية شبكات الصرف الصحي وشبكات تصريف المياه السطحية مثل مياه الأمطار، وهو ما أدى إلى ظاهرة ارتفاع منسوب المياه الجوفية إلى تحلل مواد الصخور والتربة المتواجدة بها نتيجة للنشاط البكتيري، الأمر الذي يؤدي إلى تلوثها بغاز كبيريتيد الهيدروجين، وقد أسهم في تفاقم هذه الظاهرة توقف حركة المياه الجوفية القادمة من إتجاه الجنوب الغربي إلى الشمال الشرقي من دولة الكويت، وهو ما أحدث حاجزاً هيدرولوجيا بين المياه قليلة الملوحة والمياه المالحة، الأمر الذي جعلها بمرور الزمن ذات روائح كريهة[٦٢].

والأخطر من هذا أن شركات البناء تقوم أحياناً بسحب المياه الجوفية الملوثة وتصريفها إلى شبكة الأمطار التي تهب من خلال المجارير مباشرة إلى المناطق الشاطئية، ولا يخفي ما تسببه من آثار شديدة السمية على البيئة البحرية، حيث تتحول البيئية البحرية إلى وسط لا هوائي تختنق به الأسماك والكائنات البحرية الأخرى وسبل نهاية هذه المأساة تتمثل في المعالجة العلمية كظاهرة الانبعاثات لغاز كبيريتيد الهيدروجين من المياه الجوفية مثل: التهوية والفلترة أو التأكسد أو الكلور أو برمنجنات الهيدروجين، أو الأوزون واخيراً الفلترة بالتربة الخضراء أو اللجوء إلى المياه البديلة وهي مياه مستهلكة تمت معالجتها بصورة فعالة وتم التخلص من المواد الملوثة لها وأصبحت ذات نوعية جيدة ويمكن إستخدامها كمورد مائي إضافي يسد للنقص[٦٣] في الاحتياجات المائية، وقد أنجز معهد الكويت للأبحاث العلمية دراسات عديدة في مجال معالجة مياه الصرف الصحي تتعلق بتطبيق تقنيات الأغشية "الفلترة الدقيقة" في التخلص من جميع الملوثات، وتستخدم محطة الصلبية التي تديرها مجموعة الخرافي هذه الطريقة حالياً.

(٣) مرادم النفايات وأخطارها:-

تعتبر مرادم النفايات من أخطر المواقع على صحة الإنسان وأشدها ضرر بالبيئة، حيث أثبت العديد الدراسات والبحوث العلمية مدى خطورتها، وحذرت تلك الدراسات من أبعاد وتداعيات المشاكل الناجمة عنها وطالبت بإعتماد الوسائل العلمية المتبعة في إدارة النفايات[٦٤].

وتؤكد الخريطة البيئية للكويت بأنها مطوقة بمرادم النفايات من شمالها حيث مردم نفايات الجهراء إلى جنوبها حيث مردم نفايات الوفرة ومن رقها في جزيرة فيلكا إلى غربها في منطقة كبد. ويبلغ عدد مرادم النفايات ستة عشرة مردماً جميعها خطرة وتقع إما في وسط المناطق السكنية كمردم نفايات القرين أو بالقرب منها، ولا يمكن بحال التقليل من آثارها البيئية والصحية حيث ثبت عدم كفاية الإجراءات الاحترازية خلال ردم النفايات

(ISSN: 2537 - 0758)

في تلك المواقع، وتنتج الكويت ٣٠٠٠ طن يومياً من النفايات المختلفة، التي تحتاج إلى الكويت ٣٠٠٠ طن يومياً من النفايات المختلفة، التي تحتاج إلى مساحات شاسعة من الأراضي لدفنها كما أثبت للدراسات أن الكويت تخسر سنويًا في سبيل دفن هذه الأطنان من النفايات أراض بمساحة منطقة النزهة، وإذا ما أخذ في الاعتبار ندرة الأراضي والحاجة إلى تخصيصها للطلبات الإسكانية ولمشاريع التنمية، إضافة إلى الأثار الاقتصادية والاجتماعية الخطرة للأساليب الاستهلاكية التي ينتهجها المجتمع والتي تنتج هذا الكم الضخم من النفايات فإن البلاد تجد نفسها أمام مشكلة حقيقية بحاجة إلى حل عاجل(٦٥).

(٤) جماعة الخط الأخضر ودورها مكافحة التلوث البيئي تأسست جماعة الخط الأخضر الكويتية في عام ٢٠٠٠ برئاسة الناشط البيئ خالد محمد الهاجري، ولها العديد من الإصدارات أهمها(٦٦) "الاسبتوس القاتل الصامت" يلوث البيئة ويدمر الصحة.

مع تزايد الاهتمام بالوعي البيئ وضرورة تحديث الأساليب والأفكار وإستخدام وسائل مبتكرة للمساعدة على نشره ورفع مستواه ومن منطلق الدعوة إلى مشاركة الجماهير في قضايا البيئة والعمل على حمايتها، إستهدفت جماعة الخط الأخضر للبيئة أن يدرك الإنسان أنه الكائن المؤثر في البيئة وأنه جزء لا يتجزأ منها، حيث يتوقف على نوعية نشاطه مدى حسن استغلاله لموارد البيئة والمساهمة في حمايتها من عوامل الفقد والتدهور، وتتمثل أهم أهداف جماعة الخط الأخضر في مواجهة كافة أشكال للتعديات على البيئة بكافة الوسائل الممكنة والعمل على إيقافها الفوري ومنع استمرارها، والتنسيق مع الجهات المعنية وذات العلاقة في سبيل حماية البيئة.

كشف كافة الممارسات والتعديات على البيئة وتوثيقها وتمثلت الخطة المعتمدة للخط الأخضر في تعزيز للمواطنة البيئية بدولة الكويت في فرض الاهتمام بالبيئة على حلقات النشاط الإنساني وفي جميع مناحي الحياة حتى يتحقق مفهوم "المواطنة البيئية"(٦٧).

وهذه أهم النقاط في الخطة المتبعة في الجانب التوعوي لحماية البيئة من خلال جماعة الخط الأخضر البيئية(٦٨):-

أولاً ← بحث حالة المنطقة المتضررة بيئياً بمشاركة الأهالي، تقوم الجماعة في سبيل تعزيز المواطنة البيئية لدى الأهالي بتشجيعهم على المساعدة في بحث مدى خطورة التلوث الذي يتعرضون له وبناء تصور متكامل عن المشكلة.

ثانياً ← القيام بحملة بيئية توعوية تبرز مخاطر التلوث الذي تتعرض له المنطقة، في سبيل توجيه الأنار وتسليط الضوء على المشكلة التي تعاني منها المنطقة فإن الخط

الأخضر تنطلق بحملات توعوية من أجل تفعيل المجتمع للإهتمام بتلك المشكلة الكارثية وحث المسئولين نحو إيجاد الحل.

ثالثاً ← نشر البيانات الصحفية في الصحافة المحلية حيث ثبت أن لوسائل الإعلام المختلفة تأثير قوي على صناع القرار.

رابعاً ← إقامة الندوات والمحاضرات داخل المناطق السكنية المتضررة بيئياً، لعمل حلقة الوصل وإبقاء الأهالي على وعي بقضاياهم البيئية وتطور خطوات حلها(٦٩).

خامساً ← تفعيل الدور الرقابي والتشريعي البيئي للبرلمان.

سادساً ← وصول المعلومة البيئية كاملة وصادقة للأفراد ولذلك أنشأت جماعة الخط الأخضر أول موقع بيئي إلكتروني في الشرق الأوسط، وحاز هذا الموقع على جائزة فورد العالمية للبيئة لما يقدمه من محتوى وفوائد بيئية جمع.

ومن أبرز القضايا التي واجهتها جماعة الخط الأخضر(٧٠):

- كارثة تفوق الأسماك والذي أدى إلى مطالبه مجلس الأمة بعقد جلسة طارئة لبحث أسباب الكارثة وتردي الأوضاع البيئية.
- **كارثة منطقة أم العميان:**- فعانت هذه المنطقة المنكوبة من تطوقها بالمصافي النفطية وإستحالت العيش فيها بشكل آدمي، وقد حركت جماعة الخط الأخضر مختلف الوسائل الإعلامية لتسليط الضوء على هذه الفاجعة حتى أثيرت في مجلس الأمة الكويتي.

الخاتمة

نحن الآن في عصر يتحدث عن النفايات الإلكترونية وكيفية الحماية البيئية في ظل التقدم التكنولوجي، نواجه ظواهر لم تكن تصل حتى لخيالنا في يوم، مثل التحكم والتلاعب بالمناخ بالدول وأصبحت البيئة عصا سحرية والتحكم بها أداة للتدمير وللبقاء، في زمن الكورونا يتحكم الإنسان في توجيه المرض بإرادته وهو أمر خارج المنطق ولم يتصوره التفكير العقلاني في يوم.

ولكنه أصبح واقع أليم، وذلك لأنه هناك من إستفاد من الماضي ودرس التاريخ بشكل وافي ودقيق ليجد السبيل في التحكم والسيادة والبقاء، في حين أن هناك من ظل غارق في دوامة الروتين والنظر تحت قدميه،

من يمحص نظره في التاريخ يجد أن البيئة الصحية والآدمية والعادلة المتزنة هي أساس قيام حضارات عظيمة والطريق الأمثل لبقاءها مثل الحضارة المصرية القديمة،

(ISSN: 2537 - 0758)

والرومانية، ولكننا لا نطالب الأن بتقديس الحيوان أو تأليه الأنهار، ولكن ما هو أبسط ولقد حثتنا كل الشرائع السماوية يهودية، مسيحية، إسلامية على الحفاظ على البيئة وعلم الرحمة بالجوار، لسنا بحاجة لإرشاد دولي أو عبء عقوبات ومسؤليات حتى نحيا بسلام بيئي، وإذا نظرنا سنجد أن التطور التكنولوجي وحده لا يهدي للحضارة فمثلا عندما أرادت الصين القضاء على ما أسمته الآفات الأربعة "الذباب، الفئران، النمل، العصافير" كانت النتيجة خلل جسم في التوازن البيئي، لقد خلق القدير العزيز كل شيء بقدر.

النتائج:

من خلال دراستنا لموضوع حماية البيئية في مختلف العصور توصلنا إلى عدة نتائج هامة نذكر منها:

١- اهتمت التشريعات الرومانية القديمة بالبيئة وضرورة حمايتها والمحافظة عليها.

٢- نالت البيئة بمختلف عناصرها إهتماماً بالغاً لدى القدماء المصريين، فحافظوا على النيل إذ لم تلوث مياهه أبداً، بل كانوا يقدسون النيل باعتباره مصدرًا للخير والحياة، كما اهتموا بالحيوانات وغيرها من الكائنات الحية.

٣- إختلفت نظرة التشريعات المعاصرة إلى مفهوم البيئة، فمنهم من أخذ بالمفهوم الضيق للبيئة، ومنهم من أخذ بالمفهوم الواسع للبيئة، وتأخذ الدول محل الدراسة بهذا المفهوم الواسع للبيئة.

٤- تعاقبت القوانين الخاصة في الدول محل الدراسة في شأن حماية البيئة، وفرض العقوبات على من يقوم بتلويثها أو يحاول تدميرها.

٥- أصبح لا ينظر للمشاكل البيئية فقط من زاوية التلوث السائد في البلدان محل الدراسة، وإنما كخطر عالمي يهدد البشرية والأجيال اللاحقة.

٦- ازداد إهتمام الدول محل الدراسة بتلوث البيئة عندما إزداد هذا التلوث مع الزيادة في التقدم الصناعي والتكنولوجي وبدأت هذه الدول تعيد النظر في تشريعاتها وقوانينها الخاصة في هذا الشأن، وعملوا على إصدار تشريعات جديدة تتعلق بحماية مصادر المياه، وحماية البيئة البحرية والبيئة الزراعية، ومنع تلوث الهواء، وهي ما تعرف جميعاً بقوانين حماية البيئة.

التوصيات

١- تفعيل التعاون الدولي لحماية البيئة سواء كان التعاون في إطار المنظمات الدولية أو من خلال عقد أتفاقيات ثنائية أو جماعية[٧١].

٢- توحيد وتفعيل القواعد القانونية العربية الخاصة بحماية البيئة بصفة عامة، ولقد رأينا أن أغلب المشكلات في مصر والكويت تكاد تكون متطابقة ولهذا فلا ضرر أو إعتراض على توحيد القوانين بصفة عامة.

٣- تفعيل التشريعات البيئية وتطويرها والحرص على ادماج البعد البيئي والمخططات التنموية بما في ذلك دراسة التأثير البيئ للمشروعات التنموية الاقتصادية، وإدراج حق الإنسان في البيئة المتوازنة والتنمية المستدامة ضمن الحقوق الأساسية في القوانين والدساتير الوطنية اسهاماً في تحقيق العدالة الاجتماعية.

٤- وضع القضايا البيئية على سلم أولويات المجتمع في التخطيط لبرامج النمية، وحشد الرأي العام حول قضايا البيئة المحلية والعالمية وتعزيز مفهوم المسئولية الاجتماعية تجاه البيئة.

٥- الإقتداء بالشركات العالمية الرائدة في المسئولية البيئية في طريقة إدارتها وفي اعداد التقارير الخاصة بالتنمية المستدامة والأفصاح على الجانب الاقتصادي والبيئي والاجتماعي للمؤسسات.

٦- إخضاع المنازعات البيئية إلى قضاء متخصص يتشكل من قضاة لهم خبرة وتكوين موسع في المسائل البيعية.

٧- العمل على زيادة التغطية الإعلامية للقضايا البيئية في مختلف الوسائل الرسمية والخاصة ووسائل الإعلام البديل وإستخدام الشبكة العنكبوتية والصفحات الاجتماعية.

٨- حث الأسر عن طريق التوعية بدورها الفاعل في تحسين الوعي البيئي لدى أفرادها.

٩- إنشاء مجلس أعلى يعني بحماية البيئة الهدف منه ضمان الاشراف والتنسيق بين مختلف الجهات المعنية في مجالات حماية البيئة.

(ISSN: 2537 - 0758)

هوامش البحث:

(١) د. جمال محمود الكردي، المحكمة المختصة والقانون الواجب تطبيقه بشأن دعاوى المسئولية والتعويض عن مضار التلوث البيئي، دار النهضة العربية، ٢٠٠٣، ص ١٥.

(٢) د. ماجد راغب الحلو، قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، منشأة المعارف بالإسكندرية، ٢٠٠٢، ص١٨ وما بعدها؛ د. أحمد عبدالكريم سلامة، قانون حماية البيئة دراسة تأصيلية في الأنظمة الوطنية والاتفاقية، جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى، ١٩٩٧، ص ٤٣ وما بعدها.

وقد عقدت الكثير من المؤتمرات المتعلقة بحماية البيئة مثل مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية الذي انعقد في الفترة من ٥– ٦ يونيو عام ١٩٧٢ بمدينة إستكهولهم بالسويد، والمؤتمر الخاص بالبيئة والتنمية الذي عقد بمدينة ريودي جانيرو بالبرازيل تحت رعاية الأمم المتحدة في الفترة من ٣– ١٤ يونيو ١٩٩٢ والذي حضره أكثر من مائة رئيس دولة وتمخض نه إبرام عدة إتفاقيات دولية هامة كاتفاقية تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، وإتفاقية حماية الغابات، وإتفاقية مكافحة التصحر.

(٣) د. فرج صالح الهريش، جرائم تلويث البيئة في القانون الليبي، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، ١٩٩٧، ص١٣.

(٤) د. إدوار غالي الذهبي، إعادة النظر في الأحكام، عالم الكتب، ط١، دار الهنا، للطباعة، القاهرة ١٩٧٠، ص٥.

(٥) د. محمد عبدالمعيد خان، الأساطير العربية قبل الإسلام، مطبعة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٣٧، ص٧؛ مشار إليه لدى: عبدالستار يونس الحمدوني، الحماية الجنائية للبيئة، دراسة مقارنة في الأحكام الموضوعية، ٢٠١٣، ص١٥.

(٦) د. الأستاذة/ منال محمود محمد، الجريمة والعقاب في مصر القديمة، وزارة الثقافة، المجلس الأعلى للآثار، بدون سنة نشر، ص١٣.

(٧) ورد هذا الأمر في الألواح الأثنى عشر، د. إبراهيم أيوب، التاريخ الروماني، الشركة العالمية للكتاب، بيروت، ١٩٩٦، ص٩٤.

(٨) **أنظر**، جوستنيان، مدونة في الفقه الروماني، ترجمة عبدالعزيز فهمي، عالم الكتب، بيروت، ١٩٤٦، ص٥٦.

(٩) أنظر تفصيلا، الأستاذ/ اشرف هلال، جرائم البيئة بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، بدون ناشر، ص١٨ وما بعدها.

(١٠) د. محمد حسن السكندري، المسئولية الجنائية عن التلوث البيئي، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦، ص٣.

(١١) يقصد بالدعاوي الشّرية "Actionsoxals" في القانون الروماني– الدعاوي التي تترتب على جنايات العبيد– كالسرقة أو الغصب (السرقة بالإكراه) أو إصابة أحد بضرر في ماله. أو إهانة أحد بالقول أو

الفعل (مدونة جوستنيان، مرجع سابق، ص٢٩٠، وهو ما يسري على ما ينتج من أفعال الحيوانات من أضرار للغير.

(١٢) الأستاذة/ إيمان أحمد أبو بكر، النظافة في الحياة اليومية، الطبعة الأولى، مكتبة مدبولي، ١٩٩٩، القاهرة، ص٩.

(١٣) الأستاذ/ حسن كمال، الطب المصري القديم، بدون ناشر، ١٩٦٤، ص٥٥ وما بعدها.

(١٤) الأستاذ/ سمير رضوان، أنهار السموم، مجلة العربي، العدد ١٣٦٤، مارس ١٩٨٩، الكويت، ص٣.

(١٥) الأستاذ/ ت. جميجر، كنوز الفراعنة، ترجمة د. أحمد زهير أمين، مراجعة محمود ماهر طه، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥، ص٤٠.

(١٦) د. عبدالرحيم صدقي، القانون الجنائي عند الفراعنة، بدون ناشر، ١٩٩٨، ص٥.

(١٧) د. محمد صابر، الإنسان وتلوث البيئة، مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية، الإدارة العامة للتوعية العلمية والنشر، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٠، ص٦.

(18) Mauraud (J): Le droit de L'environemet. N2333, ed., presse univesitaire du France, Paris, 1987, P.5.

(١٩) د. عبدالرحمن حسين علام، الحماية الجنائية لحق الإنسان في بيئة ملائمة، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٥، ص١٤.

(٢٠) د. نبيلة عبدالحليم كاملن نحو قانون موحد لحماية البيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٩٣، ص١١، د. نور الدين هنداوي، الحماية الجنائية للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٥، ص٢.

(٢١) د. محمد مؤنس محي الدين، البيئة في القانون الجنائي، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٩٥، ص٥١.

(٢٢) لطرش على عيسى عبدالقادر، حماية البيئة والتنمية المستدامة آفاق وتحديات بين التشريعات العربية والدولية، مرجع سابق، ص ٣٧.

(٢٣) د. نور وهام الزبيدي، الحماية الجنائية للبيئة ضد أخطار التلوث، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة بغداد، ١٩٩٧، ص ٤١ وما بعدها.

(٢٤) قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ المعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ الصادر من وزارة الدولة لشئون البيئة، نشر بالجديدة الرسمية، العدد (٩) مكرر في ٢٠٠٩/٣/١.

(٢٥) المادة (١٢/١) من القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤، والتي تنص على تعريف التلوث المائي ويقصد به: إدخال أية مواد أو طاقة في البيئة بطريقة إرادية أو غير إرادية مباشرة أو غير مباشرة، ينتج عنه ضرر بالمواد الحية أو غير الحية، أو يهدد حصة الإنسان، أبو يعرف الأنشطة المائية بما في ذلك صيد

(ISSN: 2537 - 0758)

الأسماك والأنشطة السياحية، أو يفسد صلاحية مياه البحر للاستعمال أو ينقص من التمتع بها أو يغير من نواصها.

([٢٦]) جرائم للبيئة بين النظرية والتطبيق، أشرف هلال، ٢٠٠٥، مكتبة الكتب العربية.

([٢٧]) القانون رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٣ المنشور بالجريدة الرسمية رقم ٢٥ في ١٩ يونيه، سنة ٢٠٠٣.

([٢٨]) جرائم البيئة بين النظرية والتبطيق، أشرف هلال، ط الأولى، مكتبة الكتب العربية، ٢٠٠٥.

([٢٩]) المرجع السابق، ص ٥٢.

([٣٠]) المرجع السابق، ص ٥٣.

([٣١]) معوض عبدالتواب التشريعات الجنائية الخاصة بحماية البيئة والأمن الصناعي، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٩.

([٣٢]) د. أحمد فتحي سرور، ورقة بحث مقدمة للمؤتمر الدولي في مجال قانون البيئة والتنمية المستدامة، القاهرة، ٢٠٠٤، ص٥.

([٣٣]) نشرتها في الجريدة الرسمية رقم [٥٥، ١٥٣، ١٧، ٢٢. ٤٥] منذ عام [١٩٥٣: ١٩٩٢].

([٣٤]) نشرت الإتفاقية والبروتوكول الأول الملحق بها في الجريدة الرسمية العدد رقم ٢٠ في ١٩٧٩/٥/١٧، بيد أن البروتوكول الثاني والخاص بحماية البحر الأبيض المتوسط من التلوث الناجم عن الإغراق من السفن والطائرات لم ينشر إلا في العدد رقم ٦ بتاريخ ٢٠٠٠/٢/١٠.

([٣٥]) نشرت في الجريدة الرسمية العدد رقم ٣٧ في ١٩٨٨/٩/١٥.

([٣٦]) الموقع الرسمي لوزارة البيئة المصرية، جهاز شئون البيئة www.eaa.gov.eg.

([٣٧]) شرح قانون البيئة، دكتور عابد فايز ٢٠٠٨، جامعة حلوان.

([٣٨]) التلوث البيئي في الوطن العربي، د. سيد عاشور أحمد، ط١، ٢٠٠٦، جامعة أسيوط.

([٣٩]) التلوث البيئي في الوطن العربي واقعه ومعالجته، د. سيد عاشور أحمد، ط١، ٢٠٠٦، جامعة أسيوط.

([٤٠]) جريدة المصري اليوم تقرير البيئة والتنمية، ٢٠٠٦.

([٤١]) التلوث البيئي في الوطن العربي، د. سيد عاشور أحمد، جامعة أسيوط.

([٤٢]) المرجع السابق، ص ٢٣٤.

([٤٣]) وزارة الدولة لشؤن البيئة، جهاز شؤن البيئة، تقارير خاصة ٢٠٠٦.

([٤٤]) تقرير وزارة الصحة، تقرير دوري للمستشفيات المتخصصة ومراكز علاج الرئة.

([٤٥]) تقرير وزارة البيئة، (مصر ٢٠٠٤) (المعرفة ٢٠٠٦).

([٤٦]) جرائم البيئة بين النظرية والتطبيق، أشرف هلال، ط١، ٢٠٠٥، مكتبة الكتب العربية.

([٤٧]) محمد مؤنس محي الدين: البيئة في القانون الجنائي، ١٩٩٥، مكتبة الأنجلو المصرية.

(٤٨) حماية البيئة والتنمية المستدامة بين التشريعات العربية والدولية، لطرش على عيسي، دار الفكر الجامعي، ٢٠١٥.

(٤٩) القانون الكويتي لحماية البيئة، رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٠، م (١).

(٥٠) عبدالستار يونس الحمدوني، الحماية الجنائية للبيئة، دراسة مقارنة الأحكام الموضوعية، دار الكتب القانونية، مصر والإمارات، ٢٠١٣، ص ٤٩.

(٥١) د. محمد حسين عبدالقوي، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية، مطبعة النسر الذهبي، القاهرة، ٢٠٠٢، ص ١٣٨.

(52) Kuwait: marine environment protection law, 1999, Arab Law Quarterly, Vol. 15, No.4, 2000, P. 428.

(٥٣) المادة (١٣) من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥ الكويتي.

(٥٤) شملت التعديلات المواد (١)، (٤)، (٥)، (١٣)، (٥٦)، (٥٧)، (٦٢)، (٨٧)، (٩٦)، (١٠٨)، (١٢٨)، (١٢٩)، (١٣٢)، (١٣٤)، (١٣٦)، (١٣٧)، (١٤١)، (١٤٣)، (١٤٨)، (١٦٨)، (١٦٩)، (١٧١)، (١٧٨)، (١٧٩).

(٥٥) المادة الأولى من قانون حماية البيئة رقم ٤٢ لسنة ٢٠١٤ والمعدل بعض أحكامه بالقانون رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٥.

(٥٦) الحماية الجنائية للبيئة الحضارية دراسة مقارنة، ص ٢٥، د. محمود صالح العادلي، دار النهضة العربية، ط٢، ١٩٩٧.

(٥٧) الأستاذ سليمان عبدالله العنيزي، العدوان العراقي على المؤسسات العلمية والتربوية والثقافية بالكويت، مركز البحوث والدراسات الكويتية، ١٩٩٣، ص ٥٢.

(٥٨) ميسون طه محمود، ظاهرة تلوث الهواء الجوي وأثرها الصحي على الإنسان، جريدة الأدب، ٢٠١٦.

(٥٩) حليمه بخي حليمة، النظام القانوني والنظام القضائي للمسئولية الدولية البيئية دراسة حالة ٢٠١٢، جامعة الجلفه.

(٦٠) معهد الكويت للأبحاث العلمية، تقرير ٢٠٠٦ حول ارتفاع مناسيب المياه الجوفية في المناطق السكنية.

(٦١) مركز أبحاث البيئة والعلوم الجنائية، معهد الكويتي للأبحاث العلمية KISR.

(٦٢) معهد الكويتي للأبحاث العلمية تقرير ٢٠٠٦ حول ارتفاع منسوب المياه الجوفية في المناطق السكنية.

(٦٣) جريدة القبس العدد ٩٧٧، ٢٠٠٦ دراسة عن الحلول بالمياه بالبديلة، وليد عبداللطيف.

(ISSN: 2537 - 0758)

(٦٤) سيد عاشور أحمد، التلوث البيئي في الوطن العربي واقعه وحلول معالجتها، ٢٠٠٦، جامعة أسيوط.

(٦٥) تقرير الجيش الأمريكي عن تلوث الكويت، ٢٠٠٣، دراسة جماعة الخط الأخضر البيئية.

(٦٦) مجلة الخط الأخضر البيئية www.greenline.com.kw بروشور رقم ٨.

(٦٧) د. سيد عاشور أحمد، التلوث البيئي في الوطن العربي واقعه وحلول معالجته، ٢٠٠٦، ط١.

(٦٨) موقع الخط الأخضر www.greenline.com.kw.

(٦٩) د. أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، العدد الشهري ١٥٢، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، ١٩٩٠.

(٧٠) د. أحمد مدحت إسلام، التلوث مشكلة العصر، العدد الشهري رقم ١٥٢، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأدب، الكويت، ١٩٩٠.

(٧١) مؤتمر حماية البيئة، لبنان، ديسمبر، ٢٠١٧.